



الرقم: ٤٣٣٧٢/٥/١٤٤٣

التاريخ: ١٤٣٢/٠٧/١٥

المرفقات: لفة اوراق



الموضوع: القائمة المحدثة للمبالغ المستثناة من
الحجز بموجب الأوامر القضائية.

تعيم

المحترمون

السادة/

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

إلحاقاً إلى تعليمي رقم (٤٣٣٧٢/٥/١٥) وتاريخ (١٤٤٣/٠٥/١٥) بشأن التعليمات الموحدة للمبالغ المستثناة من الحجز بموجب الأوامر القضائية، وإشارة إلى المادة رقم (٢١) من نظام التنفيذ الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥٣/م) بتاريخ (١٤٣٢/٨/١٣) والمحددة لما لا يجوز الحجز والتنفيذ عليه، وبناء على الترتيبات التي تمت بين البنك المركزي السعودي ووزارة العدل في شأن استثناء النفقات المودعة في حساب الحاضن، ومبالغ التعويض الناتجة عن الأخطاء الطبية من الحجز بموجب الأوامر القضائية.

عليه، نرفق لكم قائمة محدثة للمبالغ المودعة في حسابات العملاء المستثناة من الحجز بموجب الأوامر القضائية؛ متضمنة ما أشير له أعلاه، والترميز الخاص بكل استثناء ونسبة ما يمكن منه العملي. هذا ويؤكد البنك المركزي على أهمية ومسؤولية البنوك والمصارف على ترميز هذه الحالات وفق الرمز التعريفي "الكود" الخاص بها.

للإحاطة والعمل بموجبه اعتباراً من تاريخه.

وتقبلوا تحياتي،

نطاق التوزيع:

- كافة البنوك والمصارف العاملة في المملكة.

لسماني

بزید بن احمد آل الشیخ
وکیل المحافظ للرقابة